الموافق 17 أبريل سنة 2013 م



#### العدد 19

# السننة الخمسون

# الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

# الحريب الأرسية

# اِتفاقات دولیة، قوانین، ومراسیم و قرارات و آراء، مقررات مناشیر، إعلانات و بالاغات

	**		
الإدارة والتّحرير <b>الأمانة العامّة للحكومة</b> 	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ً
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف: 021.54.35.06 إلى 09	سنة	سنة	
021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.چ	1070,000 د.ج	النُسخة الأصليَّة
ح.ج.ب 50-3200 الجزائر Télex: 65 180 IMPOF DZ  بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12	<b>5350,00 د.ج</b> تزاد عليها نفقات الإرسال	2140,00 د.چ	النَّسخة الأصليَّة وترجمتها

ثمن النسخة الأصليّة 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصليّة وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

# فمرس

# اتفاقيات واتفاقات دولية

مرسوم رئاسي رقم 13–120 مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013، يتضمّن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة والحكومة الرومانية، بشأن الحصول على حق الملكية على الأراضي من قبل البعثات الدّبلوماسية للدولتين، الموقّعة ببوخارست في 23 نوفمبرسنة 2011.... 6

# مراسيم تنظيمية

# مراسيم فردية

# فمرس (تابع)

	مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام
20	للمرصد الوطني للتربية والتكوين
20	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام المدير العامّ للمعهد الوطني للإرشاد الفلاحي
20	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام مفتش بوزارة الشباب والرياضة
20	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام مدير الشباب والرياضة في ولاية عين الدفلى
20	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الصيّد البحري والموارد الصيدية
20	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام بوزارة الاتصال
21	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013 ، يتضمّن تعيين رئيس ديوان الوزير الأول
21	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين المفتش العام لولاية سطيف
21	مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّنان تعيين مديرين للحماية المدنية في الولايات
21	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير التعاون الدولي بالديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها
21	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير لبرمجة ومتابعة الميزانية في ولاية بشار
21	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف بغليزان - بلدية سيدي أمحمد بن عودة
21	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير المجاهدين في ولاية تيسمسيلت
21	و لاية تيسمسيلت
	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين المدير العامّ للديوان الجزائري المهني للحبوب
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في ولايتين
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير المتحف العمومي الوطني بالمدية
22	" مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين نائب مدير بوزارة السكن والعمران

# فمرس (تابع)

	کھرس (تابع)
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مكلّف بالدّراسات والتلخيص بديوان كاتب الدولة لدى وزير الشباب والرياضة، المكلّف بالشباب
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير الشباب والرياضة في ولاية أدرار
22	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير الصيد البحري والصيد في المحيطات بوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية
	قرارات، مقررات، آراء
	وزارة الثقافة
23	قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012، يحدّد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته"
24	قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 13 رجب عام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012 ، يحدّد كيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 2014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته"
25	قرار مؤرّخ في 13 رجب عام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012، يتضمّن استخلاف عضو في المجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة
	وزارة السكن والعمران
26	قرار مؤرّخ في 27 ذي الحجة عام 1433 الموافق 12 نوفمبر سنة 2012، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2012 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار الصفقات لقطاع البناء والأشغال العمومية والري
	قرار مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 25 مارس سنة 2013، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور و المواد للفصل الرابع من سنة 2012 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع
37	البناء والأشغال العمومية والري

# اتّفاقيات واتفاقات دولية

مرسوم رئاسي رقم 13-11 مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013، يتضمّن التصديق على بروتوكول بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة رومانيا، الموقع ببوخارست في 22 نوفمبر سنة 2011 المعدّل للاتفاق بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية حول إنشاء لجنة مشتركة جزائرية رومانيا للوقع بالجزائر في 13 مارسسنة 1972.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادة 77-11 منه،

- وبعد الاطّلاع على بروتوكول بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة رومانيا، الموقع ببوخارست في 22 نوفمبر سنة 2011، المعدّل للاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية حول إنشاء لجنة مشتركة جزائرية رومانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني، الموقع بالجزائر في 1372 مارس سنة 1972.

### يرسم ما يأتي:

المائة الأولى: يصدق على بروتوكول بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة رومانيا، الموقع ببوخارست في 22 نوفمبر سنة 2011، المعدل للاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية حول إنشاء لجنة مشتركة جزائرية رومانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني، الموقع بالجزائر في 13 مارس سنة 1972، وينشرفي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادّة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة السّعبيّة

حرر بالجزائر، في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013.

عبد العزيز بوتفليقة

بروتوكول بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة رومانيا

المعدل للاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية حول إنشاء لجنة مشتركة جزائرية ورمانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني، الموقع بالجزائر في 13 مارس سنة 1972.

إن حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة رومانيا (المشار إليهما فيما يأتي بالطرفين المتعاقدين)،

- اعتبارا منهما للعلاقات الاقتصادية التقليدية الطيبة القائمة بين الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة ورومانيا،

- ورغبة منهما في تعزيز وتوطيد التعاون الاقتصادي بعد انضمام رومانيا إلى الاتحاد الأوروبي،

- واعتبارا منهما لالتزامات رومانيا بصفتها عضوا في الاتحاد الأوروبي فيما يخص مطابقة الاتفاقات الدولية مع المكسب المشترك،

- واعتبارا منهما أن بعض تكييفات الإطار القانوني الثنائي في المجال الاقتصادي، لا سيّما الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية، المتعلّق بإنشاء لجنة مشتركة جزائريّة رومانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني الموقّع بالجزائر في 13 مارس سنة 1972، من شأنها أن تساهم في استمرارية وتطوير العلاقات الاقتصادية على أسس قانونية متينة،

# قد اتفقتا على ما يأتي : المادة الأولى

يتفق الطرفان المتعاقدان على أن يتم تعديل الاتفاق بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الديّمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة جمهورية رومانيا الاشتراكية،

عن حكومة رومانيا

تيودور باكونسكى

وزير الشؤون الخارجية

المتعلّق بإنشاء اللجنة المشتركة الجزائريّة الرومانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني الموقّع بالجزائر في 13 مارس سنة 1972، كما يأتي:

1 - يتم إلغاء عبارة "التبادلات التجارية" الواردةفي ديباجة الاتفاق.

2 - يتم تعديل محتوى النقطة (أ) من المادّة 2 كالآتي :

"دراسة، بصفة منتظمة، تطبيق الاتفاقات المبرمة أو التي ستبرم في مجالات التعاون الاقتصادي والعلمي والتقني،"

3 - يتم تعديال محتوى النقطة (ب) من المادّة 2 كالآتي :

"البحث عن جميع الإمكانيات الجديدة التي من شأنها تعزيز التعاون الاقتصادي والعلمي والتقني بين الدولتين"،

#### المادة 2

يتفق الطرفان المتعاقدان على أن العلاقات الاقتصادية بين الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة ورومانيا سيتم الحفاظ عليها على أساس اتفاق التعاون الاقتصادي والتقني بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشعبيّة وحكومة رومانيا، الموقّع بالجزائر في 13 يناير سنة 2003، وكذا الاتفاق بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة وحكومة جمهوريّة رومانيا الاشتراكية المتعلّق بإنشاء اللجنة المشتركة الجزائريّة – الرومانية للتعاون الاقتصادي والعلمي والتقني، الموقّع بالجزائر في 13 مارس سنة 1972، المعدّل طبقا للمادّة الأولى من هذا البروتوكول.

#### الملدة 3

يدخل هذا البروتوكول حيّز التّنفيذ بتاريخ استلام أخر الإشعارات عبر القناة الدّبلوماسية والتي يبلّغ من خلالها الطرفان المتعاقدان بعضهما البعض عن إتمام الإجراءات الداخلية القانونية الضرورية لدخوله حيّز التّنفيذ.

حرّر ببوخارست، في 22 نوفمبر سنة 2011 من نسختين أصليتين باللغات العربية والرومانية

والفرنسية، ولجميع النصوص نفس الحجية القانونية. وفي حالة الاختلاف في التفسير، يرجح النص باللغة الفرنسية.

> عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مراد مدلسي وزير الشؤون الفارجية



مرسوم رئاسي رقم 13–120 مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013، يتضمن التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطيّة الشّعبيّة والمكومة الرومانية، بشأن المصول على حق الملكية على الأراضي من قبل البعثات الدّبلوماسية للدولتين، الموقعة ببوخارست في 23 نوفمبر سنة 2011.

إن ّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية،

- وبناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 77-11 منه،

- وبعد الاطلاع على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية والحكومة الرومانية بشأن الحصول على حق الملكية على الأراضي من قبل البعثات الدبلوماسية للدولتين، الموقعة ببوخارست في 23 نوفمبر سنة 2011.

### يرسم ما يأتي:

الملدة الأولى: يصدق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية والحكومة الرومانية بشأن الحصول على حق الملكية على الأراضي من قبل البعثات الدّبلوماسية للدولتين، الموقعة ببوخارست في 23 نوفمبر سنة 2011 وتنشرفي الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الكيمقراطية الشّعبية.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبربل سنة 2013.

عبد العزيز بوتفليقة

#### اتفاقية

# بين حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة

## والحكومة الرومانية بشأن الحصول على حق الملكية على الأراضي

إن حكومة الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة والحكومة الرومانية المشار إليهما فيما يأتي بالطرفين المتعاقدين،

من قبل البعثات الدبلوماسية للدولتين

وفقا لأحكام اتفاقية فيينا لعام 1961 بخصوص العلاقات الدبلوماسية، واتفاقية فيينا لعام 1963 بخصوص بخصوص العلاقات القنصلية المتعلقة بالتزام الدول المعتمدة بدعم نشاط البعثات الدبلوماسية والمكاتب القنصلية، في تسهيل حصول الدول المعتمدة على حق الملكية للعقارات الموجهة للقيام بنشاط البعثات الدبلوماسية والمكاتب القنصلية التابعة لهذه الدول فوق أراضيها وطبقا لقوانينها الوطنية.

#### اتفقتا على إبرام هذه الاتفاقية :

الفصل الأول أحكام عامة المادة الأولى موضوع الاتفاقية

1 - موضوع هذه الاتفاقية هو منح إمكانية الحصول على حق الملكية من قبل الأطراف الموجهة للقيام بنشاط البعثات الدبلوماسية والمكاتب القنصلية التابعة لهذه الدول،

2 - بناء على مفهوم هذه الاتفاقية، الأراضي اللازمة للقيام بنشاط البعثات الدبلوماسية والمكاتب القنصلية التابعة لهذه الدول هي تلك الأراضي المستعملة حصريا لمقر البعثة الدبلوماسية، أو المكتب القنصلي ومكان إقامة رئيس البعثة الدبلوماسية، أو رئيس المكتب القنصلي،

3 - يتم الحصول على حق الملكية من قبل أحد طرفي الاتفاقية عبر البعثة الدبلوماسية أو المكتب القنصلي التابع لها، وفقا للشروط المنصوص عليها في القوانين السارية المفعول في الدولة التي توجد فيها الأرض وللغرض المذكور في الفقرة (2) فقط، وإلا يكون البطلان والإلغاء المطلق للمستند القانوني الذي يوفر حق الملكية.

### الفصل الثاني أحكام خاصة

#### المادَّة 2 تعمَّل التكاليف

1 - في حالة ما إذا كان الحصول على حق الملكية على الأراضي مرفوقا بالحصول على حق الملكية على المباني الموجودة عليها كذلك، فإن صاحب حق الملكية يتمتع بجميع الحقوق ويفي بكل الالتزامات الناتجة من هذه الصفة.

2 – إنشاء المباني على الأراضي المشتراة وفقا لهذه الاتفاقية يتم بناء على الأنظمة السارية المفعول بها في الدولة حيث توجد الأرض.

## المادَّة 3 إبلاغ الطرف الآخر

يجب على كل طرف من أطراف الاتفاقية أن يبلّغ كتابيا بخصوص نيته لشراء أو بيع أو إيجار أو نقل حق ناتج عن حق الملكية (حق الانتفاع بالملكية، حق استخدام الملكية، حق الارتفاق، حق الملكية على المباني التي تقع على الأرض) على الأراضي، وهذا عبر البعثات الدبلوماسية أو المكاتب القنصلية.

# المادّة 4 الإعفاء من تسديد الضرائب والرسوم

الأراضي التي تقع تحت ملكية أحد طرفي الاتفاقية، والتي تستوفي كامل شروط هذه الاتفاقية وتكون موجّهة بصفة حصرية نحو إنشاء مقر البعثة الدبلوماسية أو المكتب القنصلي ومكان إقامة لرؤساء البعثات الدبلوماسية أو المكاتب القنصلية، تكون معفاة من دفع أي رسم أو ضريبة، وطنية أو إقليمية أو محلية، ما عدا الضرائب غير المباشرة التي تكون عبر طبيعتها متضمنة في سعر الأغراض والخدمات والتي تكون مطلوبة للخدمات الخاصة المقدّمة.

## الفصل الثالث أحكام نهائية

المادّة 5 مل النزامات

أي نزاع بخصوص تنفيذ وتسيير أحكام هذه الاتفاقية يحل عبر المشاورات بين أطراف الاتفاقية.

## المادّة 6 تعديل الاتفاقية

أي تعديل لهذه الاتفاقية يتم عبر موافقة الأطراف المتعاقدة وذلك ببروتوكول إضافي سوف يكون جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية. البروتوكول سوف يكون نافذا وفقا لأحكام المادة 7.

## المادَّة 7 التنفيذ والصلاحية

1 - هذه الاتفاقية تصبح نافذة بتاريخ التبليغ
 الأخير بخصوص إتمام الإجراءات الداخلية للتنفيذ.
 هذه الاتفاقية مبرمة لمدة غير محددة.

2 - أي طرف بإمكانه أن يلغي الاتفاقية وذلك عبر تبليغ كتابي مرسل للطرف الآخر، والإلغاء يصبح نافذا خلال مدة ثلاثة (3) أشهر من تاريخ استلام هذا التبليغ.

3 - حق الملكية على الأراضي المحصل عليها قبل انتهاء صلاحية هذه الاتفاقية لا يتضرر بإلغائه.

تم التوقيع على الاتفاقية ببوخارست، في 23 نوفمبر سنة 2011، في نسختين أصليتين باللغات العربية والرومانية والإنجليزية. وفي حالة اختلاف في التفسير، النص باللغة الإنجليزية هو الفاصل.

عن حكومة رومانيا تيودور باكونسكي وزير الشؤون الغارجية

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مراد مدلسي وزير الشؤون الخارجية

# مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 13 - 167 مؤرِّخ في 5 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 16 أبريل سنة 2013، يتضمن إعلان حداد وطني.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77-8 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 63 - 145 المؤرخ في 25 أبريل سنة 1963 الذي يحدد مواصفات العلم الوطني،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97- 365 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1418 الموافق 27 سبتمبر سنة 1997 والمتعلق بشروط استعمال العلم الوطنى،

- ونظرا لوفاة المجاهد علي كافي، الرئيس السابق للمجلس الأعلى للدولة،

#### يرسم ما يأتي:

الملاقة الأولى: يعلن حداد وطني لمدة ثمانية أيام، ابتداء من 16 أبريل سنة 2013.

المادة 2: يذكس العلم الوطني في كامل التراب الوطني على البنايات التي تأوي المؤسسات، لاسيما المنصوص عليها في المرسوم الرئاسي رقم 97–365 المورخ في 25 جمادى الأولى عام 1418 الموافق 27 سبتمبر سنة 1997 والمذكور أعلاه.

المائة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 5 جمادى الثانية عام 1434 الموافق 16 أبربل سنة 2013.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم تنفيذي رقم 13-11 مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 11-17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 -3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12- 325 المؤرخ في 16 شوال عام 1433 الموافق 3 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12- 326 المؤرخ في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-188 المؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990 الذي يحدد هياكل الإدارة المركزية وأجهزتها في المناسبة

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-11 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار،

- و بعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم ما يأتي:

المحددة الأولى: يهدف هذا المرسوم إلى تعديل وتتميم أحكام المرسوم التنفيذي رقم 11-11 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 11-17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة الأولى: تشتمل الإدارة المركزية في وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، تحت سلطة الوزير، على ما يأتي:

- 1 (بدون تغییر)،
- 2 (بدون تغییر)،
- 3 (بدون تغییر).

#### 4 – الهياكل الأتية :

- المديرية العامة للتنمية الصناعية والتكنولوجية،

.....(الباقى بدون تغيير).....".

الملدة 2 من المرسوم المدادة 2 من المرسوم المدادة 2 من المرسوم المدنى رقم 11-17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه ، كما يأتى :

" المادة 2: المديرية العامة للتنمية الصناعية والتكنولوجية، وتكلف على الخصوص بما يأتى:

- وضع الشروط الضرورية لتكثيف النسيج الصناعي،
- المساهمة في تنفيذ برامج تطوير الفروع والمنتجات الصناعية،
- اقتراح وضمان تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الصناعية والتكنولوجية،
- وضع الشروط الضرورية لإنشاء شبكات ما بين المؤسسات،
- ترقية النشاطات الصناعية الوليدة والناشئة والتكنولوجيات الجديدة،

- ترقية هيئات الدعم التقني للقطاع الصناعي ودعامات التنمية التكنولوجية،
- وضع السياسات والبرامج التي من شأنها تحديث وتأهيل المؤسسات الصناعية،
- التقييم الدوري لمستوى التنمية الصناعية والتكنولوجية.

يديرها مدير عام وتشتمل على خمسة (5) أقسام هى:

1 - قسم صناعات الصلب والتعدين والميكانيكية والعدانة وبناء السفن والطيران والكهربائية والإلكترونية، ويكلف فيما يتعلق بهذه الفروع، على الخصوص بما يأتى:

- إعداد الاستراتيجيات والسياسات الصناعية،
- ضمان ترقية هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،
  - ضمان التنسيق داخل وما بين القطاعات،
- اقتراح الأعمال الرامية إلى ضمان حماية وتثمين القدرات الصناعية المتوفرة وضمان متابعة تنفيذها،
- إعداد سياسات تحديث القدرات الإنتاجية للمؤسسات الصناعية وترقية التطوير التكنولوجي وجعله في متناول المؤسسات الصناعية،
- إعداد استراتيجيات وسياسات تمكّن من تحسين الإنتاجية وتشجيع الشركات الصناعية لاعتماد المعايير المتعلقة بها،
- -المساهمة في إعداد والسهر على تنفيذ البرنامج الوطنى لتأهيل المؤسسات،
- ترقية استخدام المؤسسات الصناعية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم ثلاثة (3) مديري دراسات، يكلفون، كل في الفرع الصناعي الذي يخصه، بالمهام المشتركة الآتية:

- تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الصناعية لفروع،
  - ضمان التنسيق داخل وما بين القطاعات،
    - تنفيذ برامج تنمية الفروع،
- ضمان متابعة النشاطات المرتبطة بالفرع وإعداد الحصائل،
- ضمان متابعة نشاطات هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،

- المساهمة في إعداد وتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات وفي ضمان متابعة تنفيذه وإجراء تقييمه،
- تنفيذ التدابير التي من شأنها تحديث قدرات الإنتاج والإنتاجية لدى المؤسسات الصناعية.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 2- قسم الصناعات التحويلية والصناعات الغذائية، ويكلف في ما يتعلق بهذه الفروع، على الخصوص بما يأتى:
  - إعداد الاستراتيجيات والسياسات الصناعية،
- ضمان ترقية هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،
  - ضمان التنسيق داخل وما بين القطاعات،
- اقتراح الأعمال الرامية إلى ضمان حماية وتثمين القدرات الصناعية المتوفرة وضمان متابعة تنفيذها،
- إعداد سياسات تحديث القدرات الإنتاجية للمؤسسات الصناعية وترقية التطوير التكنولوجي وجعله في متناول المؤسسات الصناعية،
- إعداد إستراتيجيات وسياسات تمكّن من تحسين الإنتاجية وتشجيع المؤسسات الصناعية لاعتماد المعايير المتعلقة بها،
- المساهمة في إعداد والسهر على تنفيذ البرنامج الوطنى لتأهيل المؤسسات،
- ترقية استخدام المؤسسات الصناعية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

يدير القسم رئيس قسم.

- يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات يكلفان كل في الفرع الصناعى الذي يخصه بالمهام المشتركة الآتية :
- تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الصناعية للفروع،
- ضمان أعمال التنسيق داخل وما بين القطاعات،
  - تنفيذ برامج تنمية الفروع،
- ضمان متابعة النشاطات المرتبطة بالفرع وإعداد الحصائل،
- ضمان متابعة نشاطات هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،
- المساهمة في إعداد وتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات وضمان متابعة تنفيذه وإجراء تقدمه،
- تنفيذ التدابير التي من شأنها تحديث قدرات الإنتاج والإنتاجية لدى المؤسسات الصناعية.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 3 قسم الصناعات الكيميائية البلاستيكية والصيدلانية ومواد البناء والمواد الملية، ويكلف فيما يتعلق بهذه الفروع، على الخصوص بما يأتي:
  - إعداد الاستراتيجيات والسياسات الصناعية،
- ضمان ترقية هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،
  - ضمان التنسيق داخل وما بين القطاعات،
- اقتراح الأعمال الرامية إلى ضمان حماية وتثمين القدرات الصناعية المتوفرة وضمان متابعة تنفيذها،
- إعداد سياسات تحديث القدرات الإنتاجية للمؤسسات الصناعية وترقية التطوير التكنولوجي وجعله في متناول المؤسسات الصناعية،
- إعداد استراتيجيات وسياسات تمكن من تحسين الإنتاجية وتشجيع الشركات الصناعية لاعتماد المعايير المتعلقة بها،
- المساهمة في إعداد والسهر على تنفيذ البرنامج الوطنى لتأهيل المؤسسات،
- ترقية استخدام المؤسسات الصناعية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

يدير القسم رئيس قسم.

- يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات، يكلفان كل في الفرع الصناعي الذي يخصه، بالمهام المشتركة الأتية:
- تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الصناعية لفروع،
- ضمان أعمال التنسيق داخل وما بين القطاعات،
  - تنفيذ برامج تنمية الفروع،
- ضمان متابعة النشاطات المرتبطة بالفرع وإعداد الحصائل،
- ضمان متابعة نشاطات هيئات الدعم التقني لقطاع الصناعة،
- المساهمة في إعداد وتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات وضمان متابعة تنفيذه وإجراء تقدمه،
- تنفيذ التدابير التي من شأنها تحديث قدرات الإنتاج والإنتاجية لدى المؤسسات الصناعية.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 4 قسم الإدماج والمناولة، ويكلف، على الخصوص، بما يأتي:
- اقتراح الاستراتيجيات والسياسات العمومية لتطوير الإدماج والمناولة،

- إعداد برامج تطوير الإدماج والمناولة،
- اقتراح التدابير والأعمال الرامية إلى ضمان تطوير الإدماج والمناولة.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات، يكلفان كل فيما يخصه، بالمهام الآتية:

- تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات العمومية لتطوير الإدماج والمناولة وكذا برامج التطوير المتعلقة بها،
  - تحضير المعلومات الخاصة بالإدماج والمناولة،
- التقييم الدوري للنشاطات المتعلقة بالإدماج والمناولة،
  - إعداد مذكرة ظرفية حول الإدماج والمناولة،
- ضمان نشاطات التنسيق داخل وما بين القطاعات لتطوير الإدماج والمناولة.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 5 قسم التكنولوجيات الجديدة، ويكلف، على الخصوص، بما يأتى :
- اقتراح الاستراتيجيات العمومية لتطوير التكنولوجيات الجديدة،
- إعداد السياسات وبرامج ترقية وتطوير وإدماج التكنولوجيات الصناعية الجديدة ،
- اقتراح النشاطات التي من شأنها ترقية وتثمين القدرات الصناعية المتوفرة في مجال التكنولوجيات الجديدة،
- اقتراح التدابير التي من شأنها تسهيل وتمكين المتعاملين من الولوج إلى التكنولوجيات الجديدة.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات، يكلفان بالمهام تية:

- ضمان تنفيذ سياسات وبرامج ترقية وتطوير النشاطات الصناعية والتكنولوجية الجديدة ،
- إعداد المعلومات الخاصة بالتكنولوجيات الجديدة،
- التقييم الدوري للنشاطات المتعلقة بالتكنولوجيات الجديدة ومدى إدماجها في القطاع الصناعى،
- إعداد مذكرة ظرفية حول التكنولوجيات الجديدة ومدى إدماجها في النشاطات الصناعية،
- تنفيذ أي إجراء من شأنه تسهيل وتمكين المتعاملين من الولوج إلى التكنولوجيات الجديدة.
  - یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات".

- المادة 3 من المرسوم المادة 3 من المرسوم المدن المرسوم المتنفيذي رقم 11-17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، كما يأتى:
- " المادة 3: المديرية العامة للتنافسية الصناعية، وتكلف على الخصوص بما يأتى:
- ترسيخ الجودة والتنافسية في الفروع الصناعية والسهر على تحديثها،
- إعداد ومتابعة تطبيق التشريع و التنظيم المتعلقين بالتقييس والملكية الصناعية والقياسة القانونية والأمن الصناعي،
- اقتراح أي إجراء من شأنه تسهيل وتمكين المتعاملين من الابتكارات،
- السهر على تطوير قدرات التكوين في القطاع،
  - تعزيز قدرات الابتكار الصناعي.

ويديرها مدير عام وتشتمل على ثلاثة (3) أقسام ي:

# 1 - قسم الجودة والأمن الصناعي، ويكلف على الخصوص بما يأتى:

- المشاركة في إعداد التشريع والتنظيم المتعلقين بالتقييس والملكية الصناعية والقياسة والقياسة القانونية والأمن الصناعي والسهر على تطبيقها،
- تشجيع ترقية الإشهاد على مطابقة و جودة المنتوجات الصناعية وضبط المقاييس لذلك،
- ضمان متابعة التعاون التقني مع الهيئات الدولية في ميدان الملكية الصناعية والتقييس والقياسة القانونية والاعتماد،
- متابعة نشاطات المؤسسات تحت الوصاية المكلفة بالملكية الصناعية والتقييس والقياسة القانونية والاعتماد،
- المساهمة في العمليات الرامية إلى حماية البيئة والمشاركة في إعداد المقاييس البيئية المرتبطة بالصناعة.

يدير القسم رئيس قسم .

يلحق بالقسم أربعة (4) مديري دراسات، يكلفون بما يأتى :

- اقتراح العناصر التقنية الضرورية لإعداد النصوص التنظيمية المتعلقة بالتقييس وضبط النشاطات الصناعية وكذا ترقية جودة المنتوجات الصناعية والأمن الصناعي، بالاتصال مع الهيئات المعنية،
  - المشاركة في أشغال اللجان التقنية للتقييس،

- المشاركة في إعداد المقاييس البيئية،
- السهر على تنفيذ برنامج القياسة وتقييم أثره،
- ترقية وتدعيم المؤسسات العاملة على تحسين جودة المنتوجات الصناعية الوطنية،
- المساهمة في تسيير العلاقة مع الهيئات والمنظمات الوطنية والدولية في ميدان البنية التحتية للجودة،
- تنسيق وتنفيذ برامج التعاون في ميدان البنية التحتية للحودة،
  - ترقية الجودة في قطاع الصناعة،
- السهر على تنفيذ التدابير التنظيمية المتعلقة بإدراج المخططات الداخلية للتدخل والسهر على اعتمادها،
- السهر على تنفيذ التدابير التنظيمية المتعلقة بتقييم المطابقة لا سيما القياسة والاعتماد والجودة والأمن في المؤسسات وحماية المستهلك،
- المساهمة في تحديد مخططات التكوين لفائدة القطاعات المستخدمة،
- السهر على نشر المعلومة وإعداد برامج الاتصال لترويج الحلول المعتمدة من طرف الهيئات الخاضعة للوصاية.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 2 قسم تثمين الخبرات والتسيير ، ويكلف على الخصوص بما يأتي :
- السهر على تحسين وتطوير قدرات التكوين والتسيير في القطاع الصناعي،
- المساهمة في تطوير برامج تدريس الاقتصاد الصناعي،
- ترقية التكوين وتحسين المعارف في مهن الصناعة بالاتصال مع الهيئات المعنية وتطوير ذلك

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات يكلفان بما يأتى:

- تـوقع المـهن والاخـتـصـاصـات الـضـروريـة لاحتياجات التنمية الصناعية،
- ترقية التكوين في مجال التسيير، بالاتصال مع الهيئات المعنية،
- متابعة نشاطات الهيئات العمومية تحت الوصاية والمكلفة بالتكوين،

- تعزيز قدرات التكوين المتواصل في القطاع الصناعى،
- ترقية وتعزيز العلاقات بين المؤسسية والحامعة.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

- 3 قسم الابتكار، ويكلف على الخصوص بما يأتى:
  - تطوير قدرات الابتكار الصناعي،
- اقتراح سياسات وبرامج تطوير قدرات الابتكار ومتابعة تنفيذها، بالاتصال مع الأطراف المعنية،
- المساهمة في وضع النظام الوطني للابتكار في الميدان الصناعي.

يدير القسم رئيس قسم .

يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات، يكلفان بما يأتى :

- تنفيذ سياسات وبرامج الابتكار،
- نشر نتائج البحوث باتجاه المؤسسات،
- ترقية الابتكار بصفته عاملا لتطوير المؤسسات،
- إعداد برنامج ترقية النشاطات الصناعية الجديدة وتنفيذه،
- تحديد الفروع الصناعية ذات القدرة الابتكارية الكبيرة وتنظيم تثمينها،
- السهر على وضع مراكز تقنية صناعية أو أي هيئة دعم تقني و تدعيم قدراتها على البحث والتطوير.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات".

المادة 4 من المرسوم المادة 4 من المرسوم المدن المرسوم المتنفيذي رقم 11-17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، كما يأتى:

"المادة 4: المديرية العامة لتسيير القطاع العمومي التجاري، وتكلف على الخصوص بما يأتي:

–(بدون تغيير)	
<ul><li>–(بدون تغییر)</li></ul>	
(بدون تغيير)	

يديرها مدير عام وتشتمل على قسمين (2)

# 1. قسم متابعة مساهمات الدولة وعمليات الخوصصة، ويكلف على الخصوص بما يأتى:

- ضمان متابعة مساهمات الدولة في القطاع العمومي الصناعي،
- دعم ومساندة تطوير المؤسسات العمومية الصناعية،
- السهر على تفعيل مساهمات الدولة في المؤسسات العمومية الصناعية،
- تقييم النشاطات المتعلقة بالقطاع العام الصناعى وإعداد التقرير السنوي،
- تمثيل الوزير، عند الاقتضاء، على مستوى هيئات الإدارة والتسيير في المؤسسات العمومية الاقتصادية،
- متابعة التزامات الأطراف في تنفيذ الشراكة والخوصصة واقتراح أي تدبير يرمي إلى حماية مصالح الدولة في هذا الشأن،
- إعداد الحصيلة الاقتصادية والمالية لعمليات الشراكة والخوصصة،
- المشاركة في المفاوضات وإعداد الوثائق التعاقدية المرتبطة بعمليات الشراكة أو الخوصصة.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم أربعة (4) مديري دراسات يكلفون بما يأتى:

- القيام بمهام متابعة المؤسسات العمومية الصناعية المكلفون بها،
- التأكد من المحافظة على مصالح الدولة المساهمة في المؤسسات الصناعية،
- إعداد تقرير دوري حول تطوير القطاع العمومي الصناعي وأثر تنفيذ التدابير الرامية إلى تطويره،
- ضمان متابعة تحويلات حساب أو حسابات التخصيص الخاص الموجهة إلى دعم عمليات الشراكة والخوصصة،
- تحضير برنامج فتح رأسمال وخوصصة المؤسسات العمومية الاقتصادية، بالاتصال مع الأطراف المعنية،

- تقييم المشاريع والاقتراحات الصادرة من المؤسسات العمومية الاقتصادية في مجال فتح الرأسمال والشراكة.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

2. **قسم ترقية الشراكة وإعادة الانتشار،** ويكلف على الخصوص بما يأتى:

....( بدون تغییر حتی).

رئيساء کل مدير دراسات رئيسا (2) دراسات".

المادة 5 من المرسوم المادة 5 من المرسوم المدين المرسوم المتنفيذي رقم 11-17 المؤرخ في 20 صنفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه ، كما يأتي :

" المادة 5: المديرية العامة لترقية الاستثمار، وتكلف على الخصوص بما يأتى:

<ul><li>–(بدون تغییر)</li></ul>
(بدون تغيير)
(بدون تغيير)
–(بدون تغيير)
(بدون تغيير)
–(بدون تغيير)

- إعداد استراتيجيات وسياسات تطوير البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية.

يديرها مدير عام وتشتمل على أربعة (4) أقسام هى:

(بدون تغییر)	- 1
(بدون تغيير)	- 2

3 - قسم تطوير البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية، ويكلف على الخصوص بما يأتى:

- المساهمة في تحسين شروط الحصول على العقار الاقتصادي،
- السهر على إنشاء، السير الحسن ومتابعة هيئات الوساطة وضبط سوق العقار الاقتصادي،
- تنفيذ برنامج تطهير وإعادة تأهيل وترقية وتسيير المناطق الصناعية ومناطق النشاط وضمان تحسين ومتابعة تسيير وظروف عمل هذه المناطق،
- تشجيع إنشاء مناطق صناعية جديدة ومناطق نشاط مرتبطة بالتنمية الصناعية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- اقتراح وضمان تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات العمومية لتنمية البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية،

- اقتراح برامج تطوير البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية،

- اقتراح النشاطات التي من شأنها تطوير وتثمين البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية.

يدير القسم رئيس قسم .

يلحق بالقسم مديرا (2) دراسات، يكلفان كل فيما يخصه، بالمهام الآتية:

- تسهيل لفائدة المتعاملين الاقتصاديين والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على العقار وتحسن الظروف المتعلقة به،

- متابعة تسيير المناطق الصناعية ومناطق النشاط وكذا شروط تطهيرها وإعادة تأهيلها،

- ضمان تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات العمومية وبرامج تنمية البنى التحتية الصناعية والأقطاب الصناعية،

- إعداد مذكرة ظرفية حول البنى التحتية الصناعية واللوجستية والأقطاب الصناعية.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

#### 4 - قسم التعاون،

.....(الباقى بدون تغيير).....الباقى

الملاقة 7: تعدل أحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 11–17 المؤرخ في 20 صفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه ، كما يأتى:

" المادة 6: المديرية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتكلف على الخصوص بما يأتي:

- تشجيع بروز محيط يضمن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعم والدفع الضروريين لترقيتها وتطويرها،

- إعداد برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان تنفيذه،

- السهر على التخصيص الحسن لصناديق الدعم والضمان من أجل تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تمويلات ملائمة،

- السهر على وضع منظومة إعلامية اقتصادية ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالاتصال مع الهيئات المعنية.

يدير المديرية العامة مدير عام وتشتمل على قسمين (2) هما:

.....(الباقى بدون تغيير).....

الملاة 8: تعدل أحكام المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 11-11 المؤرخ في 20 صنفر عام 1432 الموافق 25 يناير سنة 2011 والمذكور أعلاه، كما يأتى:

"المادة 7: المديرية العامة لليقظة الاستراتيجية والدراسات الاقتصادية والإحصائيات، وتكلف على الخصوص بما يأتى:

.....(بدون تغییر).....

يدير المديرية مدير عام وتشتمل على قسمين (2) هما:

1. قسم اليقظة الاستراتيجية والذكاء الاقتصادي والإحصائيات، ويكلف على الخصوص بما يأتى:

- ضمان اليقظة الاستراتيجية وترقيتها في القطاع الصناعي،

- تكوين بنك معطيات خاص بالمعلومة المتعلقة بالميادين الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية والأسواق،

- إقامة شبكة تبادل للمعلومات مع الهيئات والمنظمات المكلفة بالمعلومة الاقتصادية والصناعية،

- تحليل ومعالجة المعطيات المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا التي لها أثار على الصناعة والاستثمار وضمان حمايتها ونشرها،

- حث المؤسسات على تطوير قدرات في مجال الذكاء الاقتصادي وذلك بتسهيل حصولها على الوسائل التي تسمح لها بالقيام على الدوام بتشخيص مواطن ضعفها وتثمين نقاط قوتها واستغلال الفرص التي يتيحها محيطها،

- المساهمة، بالاتصال مع الهيئات والأجهزة المعنية، في تصميم ووضع جهاز للذكاء الاقتصادي والذي يسمح بالتأثير على محيط المؤسسة،

- إنشاء بنك للمعطيات خاص بالقطاع الصناعي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، بالاتصال مع الهيئات المعنية،

- جمع ونشر المعطيات الإحصائية الخاصة بإنتاج وتسويق المنتوجات الصناعية وكذا تلك الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- إعداد مذكرات إحصائية ظرفية حول وضعية وتطور القطاع الصناعي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم ثلاثة (3) مديري دراسات ، يكلفون بما يأتى:

- المبادرة بإقامة جهاز يقظة استراتيجية وذكاء اقتصادي في ميدان النشاطات الصناعية لصالح المتعاملين الاقتصاديين،
- المبادرة بإقامة جهاز يقظة استراتيجية في ميدان الأسواق الداخلية والدولية،
- السهر على نشر المعلومات الضرورية لاتخاذ القرارات من هياكل الوزارة والإدارات والمتعاملين الاقتصاديين،
- إنشاء وتطوير شبكات ترقية الذكاء الاقتصادي، بالاتصال مع الهيئات والتنظيمات والفاعلين الاقتصاديين،
- السهر على جمع المعلومات الإحصائية الضرورية لهياكل الوزارة والإدارات والمتعاملين الاقتصاديين وتحليلها وطبعها ونشرها،
- إنجاز وتحيين خارطة تموقع نشاطات المؤسسات ذات الطابع الصناعي،
- إعداد مذكرة ظرفية دورية حول وضعية وتطور القطاع الصناعي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

یساعد کل مدیر دراسات رئیسا (2) دراسات.

2. تسم الدراسات الاقتصادية، ويكلف على الخصوص بما يأتى:

(بدون تغيير)	. –
(بدون تغییر)	. –
(بدون تغییر)	. –
(بدون تغییر)	. –
(بدون تغيير)	. –

- إعداد وضعيات دورية وظرفية حول القطاع الصناعي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار،

- إنجاز تحقيقات دورية حول القطاعات الصناعية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاشتراك عند الاقتضاء مع الهيئات المعنية.

يدير القسم رئيس قسم.

يلحق بالقسم ثلاثة (3) مديري دراسات ، يكلفون بما يأتي:

<ul><li>–(بدون تغییر)</li></ul>
(بدون تغییر)

- تنسيق عمليات إنجاز التحقيقات لدى المؤسسات الصناعية والمؤسسات الصناعية، مع الهياكل المعنية،
- إعداد تقارير تقييم برامج القطاع والتطور الصناعي وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا ترقية الاستثمار، بالاتصال مع الهياكل المعنية للوزارة والهيئات تحت الوصاية والهيئات الوطنية المعنية،
- تنظيم وتنسيق والمشاركة في معالجة ملفات إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الاقتصادية أو تطهيرها عند الاقتضاء.

يساعد كل مدير دراسات رئيسا (2) دراسات".

المادة 9: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013.

عبد المالك سلال

مرسوم تنفيذي رقم 13–125 مؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03–290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 96-14 المؤرخ في 8 صفر عام 1417 الموافق 24 يونيو سنة 1996 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، لا سيما المادة 16 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 04-19 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004 والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل،

- وبمقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، لا سيما المادة 102 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق 2 يوليو سنة 1996 والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 – 325 المؤرخ في 16 شوال عام 1433 الموافق 3 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 326 المؤرخ في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 707-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق 9 يونيو سنة 1998 والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوو المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم مايأتي:

الملدة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق 6 سبتمبر سنة 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، كما يأتى:

"المادة 12: زيادة على الامتيازات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، يستفيد الشاب أو الشباب ذوو المشاريع من تخفيض في نسب فائدة قروض الاستثمار الخاصة بإحداث أو توسيع الأنشطة التي تمنحهم إياها البنوك والمؤسسات المالية، المنصوص عليها في المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق 2 يوليو سنة 1996 والمذكور أعلاه، ويحدد هذا التخفيض كما يأتي:

- 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية والرى وكذا الصناعة التحويلية،

- 60 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النشاط الأخرى.

وعندما تكون استثمارات الشاب أو الشباب ذوي المشاريع في ولايات الهضاب العليا، ترفع معدلات التخفيض المنصوص عليها أعلاه تباعا إلى 95 % و 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية.

ولا يتحمل المستفيد أو المستفيدون من القرض سوى فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض.

غير أنه عندما تكون استثمارات الشاب أوالشباب ذوي المشاريع في ولايات أدرار وتندوف وغرداية وبسكرة وبشار والأغواط وورقلة وإيليزي وتامنغست والوادي ترفع معدلات التخفيض المنصوص عليها أعلاه إلى 100 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية.

كما تطبق أحكام الفقرة المذكورة أعلاه على باقي أجال سداد القروض البنكية عند تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ".

المُلدَّة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013.

## عبد المالك سلال

مرسوم تنفيذي رقم 13-126 مؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 يناير سنة 2004 الذي يحدد شروط الإعانات المنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة ومستوياتها.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-11 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1414 الموافق 26 مايو سنة 1994 الذي يحدث التأمين عن البطالة لفائدة الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية،

- وبمقتضى القانون رقم 04-19 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1425 الموافق 25 ديسمبر سنة 2004 والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 6 ذي القعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر سنة 2003 والمتعلق بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 325 المؤرخ في 16 شوال عام 1433 الموافق 3 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 326 المؤرخ في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94–188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 يوليو سنة 1994 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 يناير سنة 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة ومستوياتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-470 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1426 الموافق 12 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد شروط تنفيذ الامتيازات الجبائية والجمركية المخصصة للاستثمارات المنجزة من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-77 المؤرخ في 19 محرم عام 1427 الموافق 18 فبراير سنة 2006 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للتشغيل وتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

#### يرسم مايأتي:

الملدة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 04-00 المؤرخ المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 04-00 المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1424 الموافق 3 يناير سنة 2004 الذي يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة ومستوياتها، كما يأتي:

"المادة 13: زيادة على الامتيازات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، يستفيد البطال أوالبطالون ذوو المشاريع من تخفيض في نسب فائدة قروض الاستثمار الخاصة بإحداث أو توسيع النشاطات التى تمنحهم إياها البنوك والمؤسسات المالية، المنصوص عليها في المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 30 المنطور خ في 6 ذي القعدة عام 1424 الموافق 30 ديسمبر سنة 2003 والمذكور أعلاه. ويحدد هذا التخفيض كما يأتي :

- 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية والري وكذا الصناعة التحويلية،

- 60 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النشاط الأخرى.

وعندما تكون استثمارات البطال أو البطالين ذوي المشاريع في ولايات الهضاب العليا، ترفع معدلات التخفيض المنصوص عليها أعلاه تباعا إلى 95 % و 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية.

ولا يتحمل المستفيد أو المستفيدون من القرض سوى فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض.

غير أنه عندما تكون استثمارات البطال أو البطال بن ذوي المشاريع في ولايات أدرار وتندوف وغرداية وبسكرة وبشار والأغواط وورقلة وإيليزي وتامنغست والوادي، ترفع معدلات التخفيض المنصوص عليها أعلاه إلى 100 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية.

كما تطبق أحكام الفقرة المذكورة أعلاه على باقي أجال سداد القروض البنكية عند تاريخ نشر هذا الرسوم في الجريدة الرسمية ".

الملدّة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر، في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013.

# عبد المالك سلال

مرسوم تنفيذي رقم 13-127 مؤرِّخ في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013، يتضمن المسادقة على مخططات التهيئة السياحية لبعض مناطق التوسع والمواقع السياحية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير السياحة والصناعة التقليدية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 85-3 و 125 ( الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 03-03 المؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003 والمتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوف مبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 325 المورخ في 16 شوال عام 1433 الموافق 3 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12 - 326 المؤرخ في 17 شوال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 الذي يحدد كيفيات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

## يرسم مايأت*ي*:

الملدة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 12 من القانون رقم 03-03 المؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فبراير سنة 2003 والمذكور أعلاه، يحسادق على مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية الملحقة بأصل هذا المرسوم والمبينة أدناه:

\* "سيدي خليفة "بلديتا آيت شافع وأزفون، ولاية تيزي وزو،

- \* " أزفون " بلدية أزفون، ولاية تيزى وزو،
  - \* "العوانة" بلدية العوانة، ولاية جيجل.

لللدة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في 25 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 6 أبريل سنة 2013.

عبد المالك سلال

# مراسيم فردية

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام رئيس ديوان رئيس الحكومة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013 تنهى مهام السيد محمد سبايبي، بصفته رئيسا لديوان رئيس الحكومة - سابقا.

مراسيم رئاسيَّة مؤرِّخة في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، تتضمَّن إنهاء مهام مديرين للحماية المدنية في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد عبد الحميد الزيغد، بصفته مديرا للحماية المدنية في ولاية جيجل، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد مصطفى شعبان، بصفته مديرا للحماية المدنية في ولاية سكيكدة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد حبيب نجار، بصفته مديرا للحماية المدنية في ولاية عين تموشنت.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام أمين اللجنة الوزارية المشتركة لتنسيق نشاطات إعادة تربية المعبوسين وإعادة إدماجهم الاجتماعي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد محمد عبده بن حالة، بصفته أمينا للجنة الوزارية المشتركة لتنسيق نشاطات إعادة تربية المحبوسين وإعادة إدماجهم الاجتماعي، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام مكلَّف بالدَّراسات والتلخيص بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد عدة فلاحي، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتلخيص بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام مكلف بالدّراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد إلياس بن عزوط، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتلخيص بوزارة التربية الوطنية، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام مدير الديوان الوطنى لمو الأمية وتعليم الكبار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد عبد الرحمن بوشلالق، بصفته مديرا للديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيّد رابح بوقادي، بصفته مديارا للمعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم، لإحالته على التّقاعد. مرسوم رئاسيٌ مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام الأمين العامٌ للمرصد الوطني للتربية والتكوين.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد السعيد حبية، بصفته أمينا عاما للمرصد الوطني للتربية والتكوين، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد الوطنى للإرشاد الفلاحي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيّد عبد الحميد يحياوي، بصفته مديرا عاما للمعهد الوطني للإرشاد الفلاحى.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام المدير العامَّ للديوان الجزائري المهنى للمبوب.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى، ابتداء من 26 أكتوبر سنة 2009، مهام السيد محمد قاسم، بصفته مديرا عاما للديوان الجزائري المهنى للحبوب.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن إنهاء مهام مفتش بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد جمال يوسفي، بصفته مفتشا بوزارة الشباب والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن إنهاء مهام مدير الشباب والرياضة في ولاية عين الدفلى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيد على بوزيدي، بصفته مديرا للشباب والرياضة في ولاية عين الدفلى، لتكليفه بوظيفة أخرى.

<del>\_\_\_\_</del>

مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيّد عمر قدور، بصفته نائب مدير لصناعات الصيّد البحري بوزارة الصيّد البحري والموارد الصيدية، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الاتصال.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تنهى مهام السيّدتين الآتي اسماهما بوزارة الاتصال، لإحالتهما على التّقاعد:

- فضيلة بن بوعلي، زوجة بن حبيب، بصفتها مكلّفة بالدّر اسات والتلخيص،

- ويزة ولد السعيد، بصفتها مفتشة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013 ، يتضمّن تعيين رئيس ديوان الوزير الأول.

بموجب مرسوم رئاسي مورخ في 22 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 3 أبريل سنة 2013 يعين السيد محمد الأمين مسايد، رئيسا لديوان الوزير الأول.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين المفتش العام لولاية سطيف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السّيد عــز الدين حجاوى، مفتشا عاما لولاية سطيف.

مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّنان تعيين مديرين للحماية المدنية في الولايات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيدان الآتي اسماهما مديرين للحماية المدنية في الولايتين :

- عبد الحميد الزيغد، في ولاية سكيكدة،
- كمال بن قويطن، في ولاية عين تموشنت.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعين السيد مصطفى شعبان، مديرا للحماية المدنية في ولاية تيارت.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير التعاون الدولي بالديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السّيد

محمد عبده بن حالة، مديرا للتعاون الدولي بالديوان الوطنى لمكافحة المخدرات وإدمانها.

<del>\_\_\_\_</del>

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير لبرمجة ومتابعة الميزانية في ولاية بشار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعين السيد عبد الكريم صدوق، مديرا لبرمجة ومتابعة الميزانية في ولاية بشار.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013، يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف بغليزان – بلدية سيدى أمحمد بن عودة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيد كمال بن قوية، مديرا للمعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف بغليزان – بلدية سيدي أمحمد بن عودة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير

المجاهدين في ولاية تيسمسيلت.

بموجب مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السّيد توفيق مخلوفي، مديرا للمجاهدين في ولاية

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مكلّفة بالدّراسات والتلخيص بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 تعيّن الآنسة كريمة أم الخير شناف، مكلّفة بالدّراسات والتلخيص بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

مرسوم رئاسي مؤرِّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن تعيين المدير العام للديوان الجزائري المهني للصبوب.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيّد محمد بلعبدي، مديرا عاما للديوان الجزائري المهني للحبوب.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيدان الآتي اسماهما مديرين للنشاط الاجتماعي والتضامن في الولايتين الآتيتين :

- خير الدين عشي، في ولاية البيض،
- عبد الرزاق بن ريمة، في ولاية تيسمسيلت.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير المتحف العمومي الوطني بالمدية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السّيد بوعلام بلشهب، مديرا للمتحف العمومي الوطني بالمدنة.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة السكن والعمران.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السّيد

رشيد جربي، نائب مدير لأنظمة الإعلام بوزارة السكن والعمران.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان كاتب الدولة لدى وزير الشباب والرياضة، المكلف بالشباب.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيد جمال يوسفي، مكلّفا بالدراسات والتلخيص بديوان كاتب الدولة لدى وزير الشباب والرياضة، المكلّف بالشباب.



مرسوم رئاسي مؤرَّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمَّن تعيين مدير الشباب والرياضة في ولاية أدرار.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعيّن السيد على بوزيدي، مديرا للشباب والرياضة في ولاية أدرار.



مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 ، يتضمّن تعيين مدير الصيد البحري والصيد في المصطات بوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 17 مارس سنة 2013 يعين السيد عمر قدور، مديرا للصيد البحري والصيد في المحيطات بوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية.

# قرارات، مقررات، آراء

# وزارة الثقافة

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012، يحدّد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 2014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته".

إن وزير المالية،

ووزيرة الثقافة،

- بمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرّخ في 24 محرّم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلّق بالمحاسبة العمومية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 99-11 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 2000، لا سيّما المادّة 89 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 09-09 المؤرّخ في 13 محرر معام 1431 الموافق 30 ديسمبر سنة 2009 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 2010، لا سيّما المادّة 65 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 10-13 المؤرّخ في 23 محرر معام 1432 الموافق 29 ديسمبر سنة 2010 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 2011، لا سيّما المادّة 75 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 11-03 المؤرّخ في 14 ربيع الأوّل عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 والمتعلّق بالسينما، لا سيّما المادّتان 27 و 30 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 10-149 المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير الماليّة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 12-90 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 الذي يحدّد كيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 014-302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائى وتقنياته وصناعته"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 2 يوليو سنة 2006 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته"،

### يقرران ما يأتي:

الملاقة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 12-90 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 2014-302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته".

الملدة 2: تحدّد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص لتنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته، كما يأتي:

#### في باب الايرادات:

- عائد الأتاوى المطبقة على تذاكر الدخول إلى قاعات السينما المنشأة لفائدة الصندوق بموجب قوانين المالية،

- عائد الرسوم المحصلة لدى تسليم التأشيرات والرخص المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما،

- عائد رسم الإشهار المطبق على رقم الأعمال المحقق في إطار النشاط الإشهاري المنصوص عليه في المسادة 63 من الأمسر رقم 10-10 المسؤرّخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2010،

- تسديد القروض الممنوحة سابقا،
- إعانات ميزانية الدولة والجماعات المحلية،
  - كل المساهمات أو الموارد الأخرى،
    - الهبات والوصايا.

#### في باب النفقات:

# 1 - بعنوان إعانة الدولة للإنتاج السينمائي وتوزيعه واستغلاله وتجهيزه:

- إعانة تمويل إنتاج والإنتاج المشترك لأفلام سينمائية وما بعد إنتاجها،
- إعانة كتابة سيناريوهات الأفلام وإعادة كتابتها،
  - إعانة توزيع الأفلام السينمائية،
  - إعانة استغلال الأعمال السينمائية،
- إعانة تمويل تجهيز الهياكل السينمائية وعصرنة تقنيات السينما.

# 2 - بعنوان مخصصات المؤسسات تحت الوصاية لنفقات متصلة بالعمليات المعهودة إليها:

- إنتاج أفلام سينمائية وما بعد إنتاجها،
  - الإنتاج المشترك لأفلام سينمائية،
- كتابة سيناريوهات الأفلام الطويلة والقصيرة وإعادة كتابتها،
  - توزيع الأفلام السينمائية،
  - استغلال الأفلام السينمائية،
- حفظ التراث الفيلمي بالرقمنة و/ أو بسحب النسخ،
  - ترقية الأفلام السينمائية،
- إنجاز أو إصلاح أو تحسين منشآت أساسية سينمائية غير منصوص عليها بعنوان ميزانية التجهيز،
- تجهيز هياكل سينمائية وعصرنة تقنيات السينما غير المنصوص عليها بعنوان ميزانية التجهيز،
- تنظيم ورشات وإقامات للتكوين في جميع مهن السينما،
- اقتناء حقوق توزيع واستغلال الأفلام في الجزائر وفي الخارج.

المادة 3: يلغى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 2 يوليو سنة 2006 والمذكور أعلاه.

الملدة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012.

وزيرة الثقافة وزير المالية غليدة تومي كريم جودي

قىرار وزاري مشترك مؤرِّخ في 13 رجب عام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012 ، يحدِّد كيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 410–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته".

إن وزير المالية،

ووزيرة الثقافة،

- بمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين الماليّة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-21 المؤرّخ في 24 محرّم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلّق بالمحاسبة العمومية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 99-11 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 2000، لا سيّما المادّة 89 منه،
- وبمقتضى القانون رقم 09-09 المؤرّخ في 13 محرّم عام 1431 الموافق 30 ديسمبر سنة 2009 والمتضمّن قانون الماليّة لسنة 2010، لا سيّما المادة 65 منه،
- وبمقتضى القانون رقم 10-13 المؤرّخ في 23 محرّم عام 1432 الموافق 29 ديسمبر سنة 2010 والمتضمّن قانون المالية 75 منه،
- وبمقتضى القانون رقم 11-03 المؤرّخ في 14 ربيع الأوّل عام 1432 الموافق 17 فبراير سنة 2011 والمتعلّق بالسينما، لا سيّما المادّتان 27 و 30 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 10-149 المؤرّخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير الماليّة،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 12-90 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 الذي يحدّد كيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 014-302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته"،
- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 12-91 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 الذي يحدّد كيفيات منح الإعانة العمومية للسينما وكيفيات إنشاء لجنة القراءة وإعانة السينما وتشكيلتها وتنظيمها وسيرها وتجديدها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012 الذي يحدّد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 400–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائى وتقنياته وصناعته"،

#### يقرران ما يأتي:

الملدّة الأولى: تطبيقا لأحكام المادّة 4 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 12-90 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 201-302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته" ويدعى في صلب النص "الصندوق".

الملدة 2: يمول الصندوق الأعمال المنصوص عليها في أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012 الذي يحدّد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 201–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته".

#### في باب النفقات:

- تمنح إعانات الإنتاج السينمائي وتوزيعه واستغلاله وتجهيزه، كما هو منصوص عليها في المادة 3 النقطة 1 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012 والمذكور أعلاه، بمقرر من الوزير المكلف بالثقافة للمستفيدين طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 12-91 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 والمذكور أعلاه.

- تمنح مخصصات المؤسسات تحت الوصاية كما هو منصوص عليها في المادة 3 النقطة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 6 رجب عام 1433 الموافق 27 مايو سنة 2012 والمذكور أعلاه، بمقرر من الوزير المكلّف بالثقافة لإنجاز العمليات المعهودة إليها في إطار احترام أحكام دفتر الشروط الملحق بالمرسوم التنفيذي رقم 12-90 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 28 فبراير سنة 2012 والمذكور أعلاه.

الملدة 3: يضمن الالتزام بالنفقات الأمر بصرف حساب التخصيص الخاص رقم 014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته".

الملدة 4: يمنح الدعم لفائدة حساب التخصيص الخاص رقم 014–302 الذي عنوانه "صندوق تنمية الفن السينمائي وتقنياته وصناعته"، على أساس ملف يتضمن على الخصوص برنامج الأعمال وحصائل استعمال الاعتمادات الممنوحة بعنوان الدعم السابق.

يجب تقديم طلبات دعم ميزانية الدولة خلال الأشغال التحضيرية لمشروع قانون المالية.

الملاّة 5: تضمن المصالح المركزية للوزارة المكلّفة بالثقافة متابعة ومراقبة استعمال الإعانات الممنوحة.

وبهذه الصفة، تؤهل مصالح الوزارة لطلب كل الوثائق أو مستندات الماسبة الضرورية لمارسة المراقبة.

الملاقة 6: يرسل الوزير المكلّف بالثقافة حصيلة سنوية تتضمّن مبالغ الإعانات الممنوحة وكذا قائمة المستفيدين إلى الوزير المكلّف بالماليّة في نهاية كل سنة ماليّة.

يرسل الوزير المكلّف بالثقافة حصيلة سنوية تتضمّن مبالغ المخصصات وكذا قائمة المؤسسات تحت الوصاية المستفيدة إلى الوزير المكلّف بالماليّة في نهاية كل سنة ماليّة.

المادة 7: تخضع الإعانات والمخصصات إلى أجهزة المراقبة التابعة للدولة طبقا للإجراءات التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة 8: يجب ألا تستعمل الإعانات والمخصصات المنوحة سوى للأغراض التي منحت من أجلها.

المائة 9: ترسل مصالح وزارة الماليّة المكلّفة بالتحصيل، شهريا، كشفا مفصلا يبرز مبلغ مختلف إيرادات الحساب ومصدره إلى الأمر بالصرف بوزارة الثقافة.

المادّة 10: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 13رجب عام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012.

وزيرة الثقافة وزير المالية غليدة تومي كريم جودي

قرار مؤرِّخ في 13 رجب عام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012، يت ضمَّن استخلاف عضو في المجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة.

بمسوجب قسرار مسؤرخ في 13 رجب عسام 1433 الموافق 3 يونيو سنة 2012، تعيّن السيّدة زهرة زيبرة، عضوة في المجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة، ممثلة السلطة المكلّفة بالوظيفة العمومية، خلفا للسيّد رضا رمضان، للفترة المتبقية من العضوية، تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم رقم 85-243 المؤرّخ في 16 محرم عام 1406 الموافق أوّل أكتوبر سنة 1985 والمتضمّن القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين العالي، والمادة 2 من المرسوم رقم 85-251 المؤرّخ في 8 صفر عام 1406 الموافق 22 رقم 1985 المنون الجميلة إلى مدرسة عليا للفنون الجميلة.

# وزارة السكن والعمران

قـرار مـورِّخ في 27 ذي الصجة عـام 1433 المـوافق 12 نوفمبر سنة 2012، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2012 والمستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار الصفقات لقطاع البناء والأشغال العمومية والرى.

إن وزير السكن والعمران،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية، لا سيما المادتين 68 و 69 منه، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-326 المؤرّخ في 17 شوّال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمن تعدن أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-19 المؤرّخ في 9 رمضان عام 1431 الموافق 19 غشت سنة 2010 والمتضمن إنشاء المركز الوطني للدراسات وتنشيط مؤسسة البناء والأشغال العمومية والري،

#### يقرر ما يأتي:

المائة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 68 و69 من المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمذكور أعلاه، يصادق على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2012، والمستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار الصفقات لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، والمحددة في الجداول الملحقة بهذا القرار.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 ذي الحجة عام 1433 الموافق 12 نوفمبر سنة 2012.

عبد المجيد تبون

#### الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صبيغ تحيين ومراجعة أسعار الصفقات لقطاع البناء والأشغال العمومية والرى للفصل الثاني من سنة 2012.

I / الأرقام الاستدلالية للأجور:

أ/ الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 2011.

التجهيزات					الأشهر
الدهن والزجاج	الكهرباء	النجارة	التدفئة والترصيص	الكبرى	
1210	1203	1190	1238	1220	أبريل 2012
1210	1203	1190	1238	1221	ماي 2012
1211	1203	1190	1238	1222	يونيو 2012

ب- معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في يناير سنة 2010، انطلاقا من الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في يناير سنة 2011.

الدهن والزجاج	الكهرباء	النجارة	التد <b>فئة</b> والترصيص	الأشفال الكبرى	التجهيزات
1,000	1,000	1,000	1,000	1,000	معامل الارتباط

#### II / معامل << K>> للتكاليف الاجتماعية :

قيمة المعامل << K >> للتكاليف الاجتماعية المطبق في صيغ تغيير الأسعار للصفقات المبرمة بعد 30 سبتمبر سنة 1999 هي :

#### K = 0,5148

#### III / الأرقام الاستدلالية للمواد للفصل الثاني من سنة 2012 :

#### 1 - فولاذ

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1121	1121	1121	1,381	فولاذ صلب لتسليح الخرسانة مسبقة الضغط	Adp	1
1109	1109	1109	1,040	دعامة الزاوية متساوية الجنيحان	Acl	2
1000	1000	1000	1,000	قضيب من الفولاذ المستدير الأملس للخرسانة المسلحة	Ad	3
1000	1000	1000	1,000	مجنبات حديدية مدرفلة على الساخن (IPN,HPN,IPE,HEA,HEB)	Apf	4
1147	1206	1206	1,315	قضيب من الفولاذ ذو التحام كبيرللخرسانة المسلحة	At	5
951	951	951	1,000	لولب وعقاف	Вс	6
1000	1000	1000	1,000	مـــرجـل مـن فــــولاذ	Chac	7
1013	1013	1013	1,000	خيط الربط	Fiat	8
1232	1232	1232	1,065	لوح مسطح من الفولاذ	Fp	9
1000	1000	1000	1,000	مجنب ذو شكل T	Ft	10
899	899	899	1,000	مسمار	Poi	11
1000	1000	1000	1,000	مدفأة من الفولاذ	Rac	12
1100	1100	1100	1,046	مشبك ملحم	Trs	13

#### 2 – صفائح

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
947	947	947	1,116	لوح من صفائح مضلعة	Tn	1
934	934	934	1,137	صفيحة فولاذية مغلفنة	Ta	2
1090	1019	1118	1,000	صفيحة فولانية للمجنبات المدرفلة على البارد	Tal	3
1051	1002	1098	1,000	قرميد من الفولاذ	Tea	4
1000	1000	1000	1,000	صفيحة مموجة مغلفنة	Tge	5

## 3 – حصىي

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
909	899	896	1,146	حصى مكسر	Gr	1
970	948	960	1,086	حجارة من النوع الخاص برص السكك	Cail	2
1000	1000	1000	1,000	حصى مستدير	Grr	3
922	922	922	1,048	حجارة	Moe	4
1000	1000	1000	1,000	غبار الرخام	Pme	5
916	885	883	1,300	ر مال الوديان أو المحاجر	Sa	6
1212	1417	1441	1,000	خليط أتربة من كل نوع	Tou	7
1000	1000	1000	1,000	فلیس (تافسة)	Tuf	8

#### 4 - إسمنت

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	خرسانة عادية جاهزة للاستعمال	BPE	1
1000	1000	1000	1,000	الجير المائي	Chc	2
1000	1000	1000	1,762	إسمنت بورتلند <i>ي</i> اصطناعي من نوع CEM II	Cimc	3
1000	1000	1000	1,000	إسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM I	Cimo	4
1000	1000	1000	1,000	إسمنت الأفران العالية من نوع CEM III	Hts	5
1000	1000	1000	1,000	جبس	Pi	6

# 5 – مضافات كيميائية

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
958	958	958	1,000	مسرع تجميد الخرسانة	Adja	1
1005	1005	1005	1,000	ممسك الماء	Adjh	2
899	899	899	1,000	مبطئ تجميد الخرسانة	Adjr	3
983	983	983	1,000	ملدن الخرسانة	Apl	4

## 6 – بناء

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	آجر مجوف	Brc	1
1133	1133	1133	1,000	اَجِر ملاّن	Brp	2
1000	1000	1000	1,000	طوب التربة المثبتة (BTS)	Bts	3
1000	1000	1000	1,000	كلوسترا	Cl	4
1000	1000	1000	1,000	مربع جبس	Crp	5
1000	1000	1000	1,000	الهوردي (جسم مجوف لقولبة البلاط)	Hou	6
1000	1000	1000	1,000	رافدة من الخرسانة المسلحة (مسبقة الصنع)	Pba	7
1000	1000	1000	1,000	لبنات مجوفة من الخرسانة	Pg	8

## 7 – تغطية

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمن	الرقم
997	997	997	1,000	مربع من الخزف	Caf	1
1000	1000	1000	1,000	مربع من الغرانيت	Cg	2
1150	1150	1150	1,000	رخام للتغطية	M.F	3
1000	1000	1000	1,000	وزرة من الخزف	Plt	4
997	997	997	1,000	قرميد	Те	5

## 8 – دهان

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1190	1190	1190	1,000	دهان فينيلي	Pev	1
1239	1239	1239	1,102	دهان إيبوكسي	Ey	2
1165	1165	1165	1,125	دهان غليسيروفتاليك	Gly	3
1210	1210	1210	1,000	دهان أريس	Par	4
1000	1000	1000	1,154	دهان مضاد للصدء	Pea	5
1230	1230	1230	1,000	دهان زيتي	Peh	6
1226	1226	1226	1,146	دهان ستيرالين	Psy	7
1000	1000	1000	1,000	دهان لإشارات الطرق	Psyn	8

# 9 – نجارة

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
997	997	997	1,000	خشب الجوز (أكاجو)	Всј	1
1064	1064	1028	0,956	لوح سميك من الخشب الأبيض	Bms	2
878	853	820	1,298	لوح من أوراق خشبية ملصقة	Во	3
955	955	955	1,025	خشب أحمر	Brn	4
1000	1000	1000	1,000	نافذة من الألومنيوم مع إطارها	Falu	5
1000	1000	1000	1,000	نافذة من الخشب مع إطارها	Fb	6
1000	1000	1000	1,000	نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطارها	Fpvc	7
1093	1099	1064	1,000	لوحات من الخشب المضغوط	Pab	8
1000	1000	1000	1,000	باب من الألومنيوم مع إطارها	Palu	9
1115	1115	1115	1,000	بارسيان من الخشب مع إطارها	Pb	10
1000	1000	1000	1,000	باب نافذة من الألومنيوم مع إطارها	PFalu	11
935	935	935	1,000	باب نافذة من الخشب مع إطارها	PFb	12
1000	1000	1000	1,000	باب نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطارها	PFpvc	13
1000	1000	1000	1,000	باب مفرغة من أوراق خشبية ملصقة مع إطارها	Piso	14
1046	1046	1046	1,000	باب مليئة من الخشب مع إطارها	Ppb	15
1000	1000	1000	1,000	باب من البلاستيك (PVC) مع إطارها	Ppvc	16
1073	1073	1030	0,939	لوح من الخشب الأبيض للقولبة	Sac	17

## 10 - أدوات معدنية

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1103	1103	1103	1,000	رتاج	Cr	1
1000	1000	1000	1,000	مفاصل مدرفلة	Pa	2
1050	1050	1050	1,000	لسان قفل ثابت	Pe	3
1237	1237	1237	1,000	أنبوب إقفال مربع	Tsc	4
1257	1257	1257	1,000	أنبوب إقفال دائري	Tsr	5
1005	1005	1005	1,000	زنك مدرفل	Znl	6

# 11 – زجاج

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,035	زجاج من النوع العادي	Vv	1
1000	1000	1000	1,000	لبنة من الزجاج (نيفادا)	Brnv	2
1020	1020	1020	1,000	عجين تثبيت ألواح الزجاج	Mas	3
1000	1000	1000	1,000	زجاج مقوى	Va	4
1000	1000	1000	1,000	زجاج سميك مزدوج	Vd	5
1000	1000	1000	1,000	زجاج المرايا	Vgl	6
1000	1000	1000	1,000	زجاج مطرق	Vm	7

## 12 - كهرباء

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	خزانة عامة	Armg	1
1000	1000	1000	1,000	جهاز مستقل	Bau	2
1170	1170	1170	1,000	علبة الاشتقاق	Bod	3
1000	1000	1000	1,000	ممر الكابل من بلاط مثقوب	Ca	4
1157	1157	1157	1,000	سلك من نحاس	Cf	5
1000	1000	1000	1,000	صندوق الطابق (شباك الاشتقاق)	Coe	6
1000	1000	1000	1,000	صندوق أسفل العمود الصاعد	Cop	7
1000	1000	1000	1,000	صندوق التوزيع	Cor	8
1179	1179	1179	1,027	كابل صلب من سلسلة حامل التيار ( cond 4 )	Cpfg	9
1195	1195	1195	1,305	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (cond 1)	Cth	10
1194	1194	1194	1,000	كابل متوسط التوتر	Cts	11
1144	1144	1144	1,383	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (cond 3)	Cuf	12
1000	1000	1000	1,000	فاصل تبايني ذو قطبين	Disb	13
1100	1100	1100	1,000	فاصل تبايني ثلاثي الأقطاب	Disc	14
1200	1200	1200	1,000	فاصل تبايني رباعي الأقطاب	Dist	15
980	980	980	1,000	غمد برتقالي (ICD)	Ga	16

# 12 – كهرباء (تابع)

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	كوة عازلة	Не	17
1000	1000	1000	1,000	قاطع مزدوج لتيار الإنارة للترصيع	Itd	18
1000	1000	1000	1,000	قاطع بسيط لتيار الإنارة للترصيع	Its	19
1000	1000	1000	1,000	مصباح بالزئبق	Lum	20
1000	1000	1000	1,000	مصباح بالصوديوم	Lus	21
1000	1000	1000	1,000	مصباح سقفي ذو حوض	Pla	22
1000	1000	1000	1,000	وتد أرضىي	Pqt	23
1142	1142	1142	1,000	منشب للتيار الكهربائي للترصيع	Pr	24
1000	1000	1000	1,000	عاكس	Rf	25
1000	1000	1000	1,000	مسطرة صغيرة (مونوكليب)	Rg	26
1000	1000	1000	1,000	قاطع للتيار الكهربائي	Ste	27
1000	1000	1000	1,000	أنبوب صلب من البلاستيك	Тр	28
1000	1000	1000	1,000	جهاز تحويل الكهرباء (MT/BT)	Tra	29

# (Fonte) حدید – 13

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	مرجل من حدید	Chaf	1
1000	1000	1000	1,000	مشبك لمجرى الماء	Grc	2
1000	1000	1000	1,000	مدفأة من حديد	Raf	3
1000	1000	1000	1,000	غطاء المصب من حديد	Tamf	4
1142	1142	1142	1,000	قاطع الماء من حديد	Vef	5

#### 14 – ترمىيص

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
902	902	902	1,000	ملطف نصف ألي	Ado	1
1000	1000	1000	1,000	مسخن بالهواء	Aer	2
1000	1000	1000	1,000	أنبوب من الفولاذ المغلف	Atb	3
1014	1014	1014	1,000	أنبوب من الفولاذ الأسود	Atn	4
1000	1000	1000	1,000	حوض حمام من السيراميك	Bai	5
1030	1030	1000	1,000	حوض حمام من صفيحة الفولاذ	Baie	6
1000	1000	1000	1,000	مشعل الغاز	Bru	7
1042	1042	1042	1,000	مسخن الماء	Che	8
1029	1029	1029	1,000	سدادة منع الرجوع	Cla	9
1024	1024	1024	1,000	مبرد	Cli	10
1000	1000	1000	1,000	عداد الماء	Com	11
1000	1000	1000	1,000	مدور	Cs	12
1000	1000	1000	1,000	جهاز مركزي لمعالجة الهواء	Cta	13
1000	1000	1000	1,000	أنبوب مستقيم أو دائري من نحاس	Cut	14
968	968	968	1,000	حوض مرحاض إنجليزي	Cuv	15
963	963	963	1,000	مغسل المطبخ من السيراميك	EVc	16
1000	1000	1000	1,000	مغسل المطبخ من صفيحة مقاومة للأكسدة	EVx	17
1000	1000	1000	1,000	مجمع تبريد	Grf	18
1000	1000	1000	1,000	قشرة من صوف الصخر	Iso	19
1000	1000	1000	1,000	مغسل حمام من السيراميك	Le	20

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمن	الرقم
1377	1377	1377	1,000	قطع التوصيل (كوع، كم، T،)	Prac	21
1000	1000	1000	1,000	منظم	Reg	22
1000	1000	1000	1,000	خزان لإنتاج الماء الساخن	Res	23
1050	1050	1050	1,000	حنفية قاطعة ذات قفص مكور	Rin	24
1189	1189	1189	1,000	حنفية قطع من النحاس المصقول	Rol	25
1000	1000	1000	1,000	حنفية صحية	Rsa	26
1000	1000	1000	1,000	رافع متناوب للضغط المائي	Sup	27
1056	1056	1056	1,000	أنبوب من الفولاذ المغلفن	Tag	28
1075	1075	1075	1,000	أنبوب من حمض البوليفينيل	Тср	29
1000	1000	1000	1,000	قاطع الماء	Van	30
1000	1000	1000	1,000	مروحة ذات الطرد المركزي	Vc	31
1143	1143	1143	1,000	مروحة ناقلة للحرارة	Vco	32
1000	1000	1000	1,000	وعاء التوسع	Ve	33

# 15 – المساكة والعزل المراري

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1235	1044	1279	0,979	الزفت المؤكسد	Bio	1
1100	1100	1100	1,075	غطاء مرن مزفت	Chb	2
1217	1217	1217	1,019	غطاء سطح من الألومينيوم (PAXALUMIN)	Chs	3
1000	1000	1000	1,000	مساكة مائهة (résine)	Etl	4
1000	1000	1000	1,000	مساكة من غشاء	Etm	5
1092	1092	1092	1,043	لباد مشرب	Fei	6
1091	1091	1091	1,000	دهان الفلينتكوت	Fli	7
1000	1000	1000	1,000	مرزاب وشبكة	Gc	8
1000	1000	1000	1,000	لوح من حبيبات الفلين	Pan	9
1000	1000	1000	1,000	ورق كرافت	Pk	10
1000	1000	1000	1,175	بوليستيرين	Pol	11

#### 16 – نقل

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	نقل جوي	Тра	1
1000	1000	1000	1,000	نقل بالسكة الحديدية	Tpf	2
1000	1000	1000	1,000	نقل بحري	Tpm	3
844	844	844	1,000	نقل بري	Tpr	4

#### 17 – طاقة

يونيو 2012	مايق 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1105	1105	1105	1,000	أسيتيلان	Aty	1
1000	1000	1000	1,000	بنزين السيارات	Ea	2
1000	1000	1000	1,000	إلكترود وقضيب التلحيم	Ec	3
1000	1000	1000	1,000	استهلاك الكهرباء	Eel	4
1000	1000	1000	1,000	متفجرات	Ex	5
1000	1000	1000	1,000	مازوت مباع في البر	Got	6
1107	1107	1107	1,000	اُ <b>و کسی</b> جـین	Oxy	7

## 18 - قنوات الشبكات

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الإسمنت المضغوط	Act	1
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من البلاستيك (PVC)	Bpvc	2
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الفولاذ	Bus	3
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من مادة	Pehd	4
1000	1000	1000	1,000	أنبوب ووصل من حديد	Trf	5
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الخرسانة المسلحة	Tua	6

<b>1434</b>	لثانية عام	6 جمادی ا
•	سنة 2013	17 أبريل

# الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 19

#### 36

# 19 – تهيئة خارجية

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	حافة الرصيف	Bor	1
1000	1000	1000	1,000	فوهة ماء لإطفاء الحريق	Bou	2
1000	1000	1000	1,000	مشكاة	Can	3
1000	1000	1000	1,000	مربع من الإسمنت	Сс	4
1000	1000	1000	1,028	سياج مغلفن	Gri	5
848	848	848	1,000	سياج منبه	Gril	6
1000	1000	1000	1,000	بشو	Gzl	7
1162	1162	1162	1,000	حجر تبليط الرصيف	Pav	8

#### 20 – أشغال الطرق

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1262	1262	1320	0,957	زفت للتغطية	Bil	1
1196	1196	1239	0,967	كيوت – بـاك	Cutb	2
1213	1213	1247	0,969	مستحلب	Em	3
1046	1046	1046	1,000	جهاز أمان للطرق (من الفولاذ)	Gls	4
1000	1000	1000	1,000	جهاز أمان للطرق (من الخرسانة)	Glsb	5
976	976	976	1,000	ألواح لإشارات المرور	Pas	6

# 21 – مواد ومنتجات مختلفة

يونيو 2012	مايو 2012	أبريل 2012	معامل الارتباط	المادة / المنتوج	الرمز	الرقم
1269	1269	1269	1,000	مطاط بالكلور	Cchl	1
1000	1000	1000	1,000	خلية فوتوفولتييك	Ceph	2
1192	1192	1000	1,000	لوح من صوف الزجاج	Mv	3
1124	1124	1000	1,000	لوح ثابت الحرارة	Pai	4
1000	1000	1000	1,000	بوليوريثان	Ply	5
1000	1000	1000	1,000	إطار مطاطي للعجلة	Pn	6
1011	1011	1011	1,000	لوح من مادة البلاستيك (PVC)	Pvc	7

قرار مؤرخ في 13 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 25 مارس سنة 2013، يتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور و المواد للفصل الرابع من سنة 2012 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صنفات الأشفال لقطاع البناء والأشفال العمومية والرى.

إن وزير السكن والعمران،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية المعدّل والمتمّم، لا سيما المادتان 68 و 69 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 12-326 المؤرخ في 17 شوّال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-195 المؤرخ في 9 رمضان عام 1431 الموافق 19 غشت سنة 2010، والمتضمن إنشاء المركز الوطني للدراسات وتنشيط مؤسسة البناء والأشغال العمومية والري،

#### يقرر ما يأتى:

المادة الأولى: يصادق على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الرابع من سنة 2012 المحددة في الجداول المرفقة بهذا القرار والمستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والرى.

الملدة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 25 مارس سنة 2013.

عبد الجيد تبون

#### الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور و المواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار منفقات الأشغال القطاع البناء والأشغال العمومية والرى للفصل الرابع من سنة 2012.

#### I – الأرقام الاستدلالية للأجور:

#### أ - الأرقام الاستدلالية للأجور المستعملة على أساس 1000 في يناير سنة 2011.

	<u>*</u>	الأشغال	الأشهر		
الدهن والزجاج	الكهرباء	النجارة	التدفئة والترصيص	الكبرى	
1233	1300	1190	1238	1241	أكتوبر 2012
1233	1300	1190	1238	1241	نوفمبر 2012
1233	1300	1190	1238	1241	ديسمبر 2012

#### ب – معامل الارتباط الذي يسمح بحساب الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في يناير سنة 2010، انطلاقا من الأرقام الاستدلالية على أساس 1000 في يناير سنة 2011.

الدهن والزجاج	الكهرباء	النجارة	التدفئة والترصيص	الأشغال الكبرى	التجهيزات
1,000	1,000	1,000	1,000	1,000	معامل الارتباط

#### II – معامل "K" للتكاليف الاجتماعية :

قيمة المعامل "K" للتكاليف الاجتماعية المطبق في صيغ تغيير الأسعار للصفقات المبرمة بعد 30 سبتمبر سنة 1999 هي :

K = 0,5148

## III – الأرقام الاستدلالية للمواد للفصل الرابع من سنة 2012 :

#### 1 - فولاذ

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1121	1121	1121	1,381	فولاذ صلب لتسليح الخرسانة مسبقة الضغط	Adp	1
1109	1109	1109	1,040	دعامة الزاوية متساوية الجناحان	Acl	2
1000	1000	1000	1,000	قضيب من الفولاذ المستدير الأملس للخرسانة المسلحة	Ad	3
1000	1000	1000	1,000	مجنبات حديدية مدرفلة على الساخن (IPN, HPN, IPE, HEA,HEB)	Apf	4
1117	1117	1117	1,315	قـضـيب من الـفـولاذ ذو الـتـحـام كبيرللخرسانة المسلحة	At	5
951	951	951	1,000	لولب وعقاف	Вс	6
1000	1000	1000	1,000	مرجل من فولاذ	Chac	7
1054	1054	1054	1,000	خيط الربط	Fiat	8
1232	1232	1232	1,065	لوح مسطح من الفولاذ	Fp	9
1000	1000	1000	1,000	مجنب ذو الشكل T	Ft	10
899	899	899	1,000	مسمار	Poi	11
1000	1000	1000	1,000	مدفئة من الفولاذ	Rac	12
1100	1100	1100	1,046	مشبك ملحم	Trs	13

#### 2 – صفائح

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1095	1095	1095	1,116	لوح من صفائح مضلعة	Tn	1
934	934	934	1,137	صفيحة فولاذية مغلفنة	Ta	2
1090	1090	1090	1,000	صفيحة فولاذية للمجنبات المدرفلة على البارد	Tal	3
1051	1051	1051	1,000	قرميد من الفولاذ	Tea	4
1000	1000	1000	1,000	صفيحة مموجة مغلفنة	Tge	5

# 3 – حصى

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
907	897	912	1,146	حصی مکسر	Gr	1
970	975	948	1,086	حجارة من النوع الخاص برص السكك	Cail	2
1000	1000	1000	1,000	حصى مستدير	Grr	3
922	922	922	1,048	حجارة	Moe	4
1000	1000	1000	1,000	غبار الرخام	Pme	5
991	928	967	1,300	ر مال الوديان أو المحاجر	Sa	6
1409	1341	1315	1,000	خليط أتربة من كل نوع	Tou	7
1000	1000	1000	1,000	فلیس (تافسة)	Tuf	8

## 4 – إسمنت

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	خرسانة عادية جاهزة للاستعمال	BPE	1
1000	1000	1000	1,000	الجير المائي	Chc	2
1000	1000	1000	1,762	إسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM II	Cimc	3
1000	1000	1000	1,000	إسمنت بورتلندي اصطناعي من نوع CEM I	Cimo	4
1000	1000	1000	1,000	إسمنت الأفران العالية من نوع CEM III	Hts	5
1000	1000	1000	1,000	جبس	Pl	6

# 5 – مضافات كيميائية

ديسمبر 2012	<b>نون</b> مبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
958	958	958	1,000	مسرع تجميد الخرسانة	Adja	1
1005	1005	1005	1,000	ممسك الماء	Adjh	2
899	899	899	1,000	مبطئ تجميد الخرسانة	Adjr	3
983	983	983	1,000	ملدن الخرسانة	Apl	4

6 جمادي الثانية عام 1434 هـ	العدد 19
17 أديل سنة 2013 م	ر کھیں 12

# الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 19

# 6 – بناء

40

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	اَجر مجوف	Brc	1
1133	1133	1133	1,000	اَجِر ملاّن	Brp	2
1000	1000	1000	1,000	طوب التربة المثبتة (BTS)	Bts	3
1000	1000	1000	1,000	كلوسترا	Cl	4
1000	1000	1000	1,000	مربع جبس	Crp	5
1100	1100	1100	1,000	الهوردي (جسم مجوف لقولبة البلاط)	Hou	6
1000	1000	1000	1,000	رافدة من الخرسانة المسلحة (مسبقة الصنع)	Pba	7
1000	1000	1000	1,000	لبنات مجوفة من الخرسانة	Pg	8

#### 7 – تغطية

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمق	الرقم
1065	1062	1079	1,000	مربع من الخزف	Caf	1
1000	1000	1000	1,000	مربع من الغرانيت	Cg	2
1150	1150	1150	1,000	رخام للتغطية	M.F	3
1000	1000	1000	1,000	وزرة من الخزف	Plt	4
997	997	997	1,000	قرميد	Те	5

## 8 – دهان

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1190	1190	1190	1,000	دهان فينيلي	Pev	1
1239	1239	1239	1,102	دهان إيبوكسي	Ey	2
1165	1165	1165	1,125	دهان غليسيروفتاليك	Gly	3
1210	1210	1210	1,000	دهان أريس	Par	4
1000	1000	1000	1,154	دهان مضاد للصدء	Pea	5
1230	1230	1230	1,000	دهان زيتي	Peh	6
1226	1226	1226	1,146	دهان ستيرالين	Psy	7
1000	1000	1000	1,000	دهان لإشارات الطرق	Psyn	8

# 9 – نجارة

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
997	997	997	1,000	خشب الجوز (أكاجو)	Всј	1
1125	1125	1125	0,956	لوح سميك من الخشب الأبيض	Bms	2
878	878	878	1,298	لوح من أوراق خشبية ملسقة	Во	3
971	971	971	1,025	خشب أحمر	Brn	4
1000	1000	1000	1,000	نافذة من الألمنيوم مع إطارها	Falu	5
1000	1000	1000	1,000	نافذة من الخشب مع إطار ها	Fb	6
1000	1000	1000	1,000	نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطارها	Fpvc	7
1112	1109	1100	1,000	لوحات من الخشب المضغوط	Pab	8
1000	1000	1000	1,000	باب من الألمنيوم مع إطارها	Palu	9
1115	1115	1115	1,000	بارسيان من الخشب مع إطارها	Pb	10
1000	1000	1000	1,000	باب نافذة من الألمنيوم مع إطارها	PFalu	11
935	935	935	1,000	باب نافذة من الخشب مع إطارها	PFb	12
1000	1000	1000	1,000	باب نافذة من البلاستيك (PVC) مع إطارها	PFpvc	13
1000	1000	1000	1,000	باب مفرغة من أوراق خشبية ملسقة مع إطارها	Piso	14
1046	1046	1046	1,000	باب مليئة من الخشب مع إطارها	Ppb	15
1000	1000	1000	1,000	باب من البلاستيك (PVC) مع إطارها	Ppvc	16
1135	1135	1135	0,939	لوح من الخشب الأبيض للقولبة	Sac	17

# 10 – أدوات معدنية

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1103	1103	1103	1,000	رتاج	Cr	1
1000	1000	1000	1,000	مفاصل مدرفلة	Pa	2
1050	1050	1050	1,000	لسان قفل ثابت	Pe	3
1237	1237	1237	1,000	أنبوب إقفال مربع	Tsc	4
1257	1257	1257	1,000	أنبوب إقفال دائري	Tsr	5
1029	927	936	1,000	زنك مدرفل	Znl	6

# 11 - زجاج

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,035	زجاج من النوع العادي	Vv	1
1000	1000	1000	1,000	لبنة من الزجاج (نيفادا)	Brnv	2
1020	1020	1020	1,000	عجين تثبيت ألواح الزجاج	Mas	3
1000	1000	1000	1,000	زجاج مقوى	Va	4
1000	1000	1000	1,000	زجاج سميك مزدوج	Vd	5
1000	1000	1000	1,000	زجاج المرايا	Vgl	6
1000	1000	1000	1,000	زجاج مطرق	Vm	7

# 12 - كهرباء

دیسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوبر</b> 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1000	1000	1000	1,000	خزانة عامة	Armg	1
1000	1000	1000	1,000	جهاز مستقل	Bau	2
1170	1170	1170	1,000	علبة الاشتقاق	Bod	3
1000	1000	1000	1,000	ممر الكابل من بلاط مثقوب	Ca	4
1157	1157	1157	1,000	سلك من نحاس	Cf	5
1000	1000	1000	1,000	صندوق الطابق (شباك الاشتقاق)	Coe	6
1000	1000	1000	1,000	صندوق أسفل العمود الصاعد	Cop	7
1000	1000	1000	1,000	صندوق التوزيع	Cor	8
1179	1179	1179	1,027	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (cond 4)	Cpfg	9
1195	1195	1195	1,305	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (cond 1)	Cth	10
1194	1194	1194	1,000	كابل متوسط التوتر	Cts	11
1144	1144	1144	1,383	كابل صلب من سلسلة حامل التيار (cond 3)	Cuf	12
1000	1000	1000	1,000	فاصل تبايني ذو قطبين	Disb	13
1100	1100	1100	1,000	فاصل تبايني ثلاثي الأقطاب	Disc	14
1200	1200	1200	1,000	فاصل تبايني رباعي الأقطاب	Dist	15

# 12 – كهرباء (تابع)

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
980	980	980	1,000	غمد برتقال <i>ي</i> (ICD)	Ga	16
1000	1000	1000	1,000	كوة عازلة	Не	17
1000	1000	1000	1,000	قاطع مزدوج لتيار الإنارة للترصيع	Itd	18
1000	1000	1000	1,000	قاطع بسيط لتيار الإنارة للترصيع	Its	19
1000	1000	1000	1,000	مصباح بالزئبق	Lum	20
1000	1000	1000	1,000	مصباح بالصوديوم	Lus	21
1000	1000	1000	1,000	مصباح سقفي ذو حوض	Pla	22
1000	1000	1000	1,000	وتد أرضي	Pqt	23
1142	1142	1142	1,000	منشب للتيار الكهربائي للترصيع	Pr	24
1000	1000	1000	1,000	عاكس	Rf	25
1000	1000	1000	1,000	مسطرة صغيرة مونوكليب	Rg	26
1000	1000	1000	1,000	قاطع للتيار الكهربائي	Ste	27
1000	1000	1000	1,000	أنبوب صلب من البلاستيك	Тр	28
1000	1000	1000	1,000	جهاز تحويل الكهرباء (MT/BT)	Tra	29

# (Fonte) حدید – 13

ديسمبر 2012	<b>نونمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	مرجل من حدید	Chaf	1
1000	1000	1000	1,000	مشبك لمجرى الماء	Grc	2
1000	1000	1000	1,000	مدفئة من حديد	Raf	3
1000	1000	1000	1,000	غطاء المصب من حديد	Tamf	4
1000	1000	1000	1,000	قاطع الماء من حديد	Vef	5

# 14 – ترمىيص

ديسمبر 2012	نوفمیں 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
902	902	902	1,000	ملطف نصف آلي	Ado	1
1000	1000	1000	1,000	مسخن بالهواء	Aer	2

# 14 – ترصيص (تابع)

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	أنبوب من الفولاذ المغلف	Atb	3
1022	1022	1022	1,000	أنبوب من الفولاذ الأسود	Atn	4
1000	1000	1000	1,000	حوض حمام من السيراميك	Bai	5
1000	1000	1000	1,000	حوض حمام من صفيحة الفولاذ	Baie	6
1000	1000	1000	1,000	مشعل الغاز	Bru	7
1042	1042	1042	1,000	مسخن الماء	Che	8
1029	1029	1029	1,000	سدادة منع الرجوع	Cla	9
1024	1024	1024	1,000	مبرد	Cli	10
1000	1000	1000	1,000	عداد الماء	Com	11
1000	1000	1000	1,000	مدور	Cs	12
1000	1000	1000	1,000	جهاز مركزي لمعالجة الهواء	Cta	13
1000	1000	1000	1,000	أنبوب مستقيم أو دائري من نحاس	Cut	14
968	968	968	1,000	حوض مرحاض إنجليزي	Cuv	15
963	963	963	1,000	مغسل المطبخ من السيراميك	EVc	16
750	750	750	1,000	مغسل المطبخ من صفيحة مقاومة للأكسدة	EVx	17
1000	1000	1000	1,000	مجمع تبريد	Grf	18
1000	1000	1000	1,000	قشرة من صوف الصخر	Iso	19
1000	1000	1000	1,000	مغسل حمام من السيراميك	Le	20
1377	1377	1377	1,000	قطع التوصيل (كوع، كم، T،)	Prac	21
1000	1000	1000	1,000	منظم	Reg	22
1000	1000	1000	1,000	خزان لإنتاج الماء الساخن	Res	23
1050	1050	1050	1,000	حنفية قاطعة ذات قفص مكور	Rin	24
1189	1189	1189	1,000	حنفية قطع من النحاس المصقول	Rol	25
1000	1000	1000	1,000	حنفية صحية	Rsa	26
1000	1000	1000	1,000	رافع متناوب للضغط المائي	Sup	27
1024	1024	1024	1,000	أنبوب من الفولاذ المغلفن	Tag	28

# 14 – ترصیص (تابع)

دیسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1075	1075	1075	1,000	أنبوب من حمض البوليفينيل	Тср	29
1000	1000	1000	1,000	قاطع الماء	Van	30
1000	1000	1000	1,000	مروحة ذات الطرد المركزي	Vc	31
1143	1143	1143	1,000	مروحة ناقلة للحرارة	Vco	32
1000	1000	1000	1,000	وعاء التوسع	Ve	33

## 15 – المساكة والعزل المراري

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1135	1135	1110	0,979	الزفت المؤكسد	Bio	1
1100	1100	1100	1,075	غطاء مرن مزفت	Chb	2
1217	1217	1217	1,019	غطاء سطحه من الألومينيوم (PAXALUMIN)	Chs	3
1000	1000	1000	1,000	مساكة مائهة (résine)	Etl	4
1000	1000	1000	1,000	مساكة من غشاء	Etm	5
1092	1092	1092	1,043	لباد مشرب	Fei	6
1091	1091	1091	1,000	دهان الفلينتكوت	Fli	7
1000	1000	1000	1,000	مرزاب وشبكة	Gc	8
1000	1000	1000	1,000	لوح من حبيبات الفلين	Pan	9
1000	1000	1000	1,000	ورق كرافت	Pk	10
1000	1000	1000	1,175	<u>بولیستیرین</u>	Pol	11

#### 16 – نقل

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	نقل جوي	Tpa	1
1000	1000	1000	1,000	نقل بالسكة الحديدية	Tpf	2
1000	1000	1000	1,000	نقل بحري	Tpm	3
883	883	883	1,000	نقل بري	Tpr	4

#### 17 – طاقة

ديسمبر 2012	نوفمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1105	1105	1105	1,000	أسيتيلان	Aty	1
1000	1000	1000	1,000	بنزين السيارات	Ea	2
1000	1000	1000	1,000	إلكترود وقضيب التلحيم	Ec	3
1000	1000	1000	1,000	استهلاك الكهرباء	Eel	4
1000	1000	1000	1,000	متفجرات	Ex	5
1000	1000	1000	1,000	مازوت مباع في البر	Got	6
1107	1107	1107	1,000	أوكسيجين	Oxy	7

#### 18 - قنوات الشبكات

ديسمبر 2012	نونمبر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الإسمنت المضغوط	Act	1
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من البلاستيك (PVC)	Bpvc	2
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الفولاذ	Bus	3
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من مادة PEHD	Pehd	4
1000	1000	1000	1,000	أنبوب ووصل من حديد	Trf	5
1000	1000	1000	1,000	قناة (buse) من الخرسانة المسلحة	Tua	6

#### 19 – تهيئة خارجية

ديسمبر 2012	<b>نوفمی</b> ں 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1000	1000	1000	1,000	حافة الرصيف	Bor	1
1000	1000	1000	1,000	فوهة ماء لإطفاء الحريق	Bou	2
1000	1000	1000	1,000	مشكاة	Can	3
1000	1000	1000	1,000	مربع من الإسمنت	Сс	4
1000	1000	1000	1,028	سياج مغلفن	Gri	5
848	848	848	1,000	سياج منبه	Gril	6
1000	1000	1000	1,000	عشب	Gzl	7
1162	1162	1162	1,000	حجر تبليط الرصيف	Pav	8

#### 20 – أشغال الطرق

ديسمبر 2012	<b>نونمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمز	الرقم
1244	1244	1244	0,957	زفت للتغطية	Bil	1
1182	1182	1182	0,967	كيوت – باك	Cutb	2
1201	1201	1201	0,969	مستحلب	Em	3
1046	1046	1046	1,000	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	Gls	4
1000	1000	1000	1,000	جهاز أمان للطرق من الخرسانة	Glsb	5
976	976	976	1,000	ألواح لإشارات المرور	Pas	6

#### 21 - مواد ومنتجات مختلفة

ديسمبر 2012	<b>نوفمب</b> ر 2012	<b>أكتوب</b> ر 2012	معامل الارتباط	المادة/المنتوج	الرمن	الرقم
1269	1269	1269	1,000	مطاط بالكلور	Cchl	1
1000	1000	1000	1,000	خلية فوتوفولتييك	Ceph	2
1192	1192	1192	1,000	لوح من صوف الزجاج	Mv	3
1124	1124	1124	1,000	لوح ثابت الحرارة	Pai	4
1000	1000	1000	1,000	بوليوريثان	Ply	5
1000	1000	1000	1,000	إطار مطاطي للعجلة	Pn	6
1011	1011	1011	1,000	لوح من مادة البلاستيك (PVC)	Pvc	7